GJAT | DECEMBER 2017 | VOL 7 ISSUE 2 | 204
ISSN : 2232-0474 | E-ISSN : 2232-0482
www.gjat.my

الوسائل الوقائية للحفاظ على النسل في القرآن الكريم
Methods of Preventives to keep Birth Control in the Quran

Ahmad Yunus Mohd Noor (Corresponding author)
Shafi Jum'ah al-Halbusi & Asmilyia Mohd Mokhtar
Department of Theology and Philosophy, Faculty of Islamic Studies,
National University of Malaysia, 43600, Bangi, Selangor, Malaysia.
Quranic Language Department, CELPAD IIUM
Tel: +6018-3958073 E-mail: a_yunus@ukm.edu.my

الملخص

يدور موضوع هذا البحث حول الوسائل التي وضعها القرآن الكريم للمحافظة على النسل باعتباره ركناً من أركان بقاء النوع الانساني، وعنصراً أساسياً في ديمومته واستمراره، ولذلك أحاطه القرآن الكريم بسياج متين من الوسائل الوقائية ليتسنى للنوع الإنساني أن يكثر وينمو بصورة مستمرة، دون أن يعوقه عائق. الهدف من هذه المقالة هو بيان منزلة حفظ النسل في القرآن الكريم، فإنه بتضييعه يضيع أفراد المجتمع، وتنتشر الرذائل. بالاضافة الى الوقوف على كيفية حفاظ القرآن الكريم على النسل فوضع الوسائل الوقائية ليتسنى للنوع الإنساني أن ينمو بصورة مستمرة، دون أن يعوقه عائق ، ومشكلة البحث تتمثل بالسؤال الرئيسي وهو ما هي الوسائل الوقائية التي وضعها القرآن الكريم للحفاظ على كمية النسل ونوعيته ، وتعتمد الدراسة على منهج الاستقراء للآيات القرآنية التي وردت فيما يتعلق بحفظ النسل من خلال الوسائل الوقائية، مع تحليلها وبيان مقاصدها، مع الرجوع على المصادر المعتمدة في التفسير. ومن النتائج التي توصل إليها الباحث هي أن القرآن الكريم وضع نوعين من الوسائل لحفظ النسل وهي الوسائل الوقائية للحفاظ على كميَّة النسل، والوسائل الوقائية للحفاظ على نوعية النسل. تتضمن الوسائل الوقائية على كمية النسل الوسائل في جانب النهي كالنهي عن الرهبانية، وقتل الأولاد خشية الفقر، والنهي عن الوقوع في الفواحش الظاهرة والباطنة، أما في جانب الأمر تتضمن الامر بإقامة الصلاة، وإيتاء الصدقة، والإكثار من الذكر والاستغفار. بالإضافة إلى الوسائل الوقائية للحفاظ على نوعية النسل تتضمن عدم الاقتراب من الزنا، وتحريم عادة التبني، والنهي عن نكاح المحارم، وأهل الشرك والفسق والكفر.

الكلمات المفتاحية: الوقائية، المحافظة، الوسائل، النسل، القرآن.

Abstract

This research is mainly concerned about the methods set by the Quran for preserving the human breeding, which is regarded the main pillar not only for the future survival of the humankind, but also for assuring its permanence and continuity. Taking this into consideration, the Quran has addressed this issue by setting solid preventive tools that ensure the continuity and prosperity of the human offspring in a normal manner. The objective of the research is to shed light on the importance of protecting the human offspring in the Quran, since neglecting its importance could lead to the corruption of the whole society and its members. The research attempts also to tackle the various preventive tools that the Quran has adopted for protecting the normal continuity and prosperity of the human offspring. The research proposes to study the Quranic verses that address the protection of the human offspring and the various preventive tools that should be adopted, along with the accredited analysis and statements of purpose of the Quranic verses, with reference to the approved sources of interpretation. Apart of the findings are that the Quran has set two main methods for protecting the human offspring,

ISSN : 2232-0474 | E-ISSN : 2232-0482
www.gjat.my

وقد خلق الله تعالى البشر من نفس واحدة، وخلق منها زوجها وعن طريق التناسل بث منهما رجالاً كثيراً ونساءً وجعل منهم الشعوب والقبائل ليتعارفوا على البر والتقوى وجعل ميزان الكرامة والتفضيل التقوى فإن أكرمهم عنده اتقاهم. [Ibid: (p:393)]

ولو طاف الباحث في بحار القرآن الكريم لوجد أنه ذكر وسائل عديدة في الحفاظ على النسل باعتباره ركناً من أركان بقاء النوع الإنساني، وعنصراً أساسيا في ديمومته واستمراره، ولذلك أحاطه بسياج متين من الوسائل الوقائية ليتسنى للنوع الإنساني أن يكثر وينمو بصورة مستمرة، دون أن يعوقه عائق.

وبعد استقراء الآيات القرآنية قَسَّم الباحث هذه الوسائل الوقائية إلى نوعين اثنين:

أولاً: الوسائل الوقائية للحفاظ على كميَّة النسل.

ثانياً: الوسائل الوقائية للحفاظ على نوعية النسل.

أولاً: الوسائل الوقائية للحفاظ على كميَّة النسل:

وهي على نوعين: الوسائل الوقائية في جانب النهي، والوسائل الوقائية في جانب الأمر.

أ- **الوسائل الوقائية في جانب النهي:** وهذه الوسائل استخدمها القرآن الكريم كأداة لحفظ النسل، وذلك بالنهي عن بعض الممارسات التي تؤدي إلى زوال النسل وانقراضه، منها:

النهي عن بدعة الرهبانية: لقد ألقى القرآن الكريم باللائمة على النصارى الذين ابتدعوا الرهبانية وعزفوا عن الزواج بحجة ابتغاء رضوان الله، قال تعالى: (ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ) [الحديد: 27] لقد أكد القرآن الكريم في هذه الآية صراحةً بأن الرهبانية التي ابتدعها النصارى- وإن كانت بدعوى ابتغاء مرضاة الله- ما أنزل الله بها من سلطان، لأنها تؤدي إلى تعطيل النسل وبالتالي تعطيل الحياة (Al-Qurtubi 1999)

that is; the preventive tools for protecting the amount of birth control, and the preventive tools for maintaining the quality of birth control. The preventive tools for protecting the amount of birth control include the forbidding of being monastic, the prohibiting of killing children for fear of poverty, and the forbidding of falling into immorality, either outwardly or inwardly. They also include the establishment of prayer, giving charity, reciting *Dhikr* (remembrance) and asking of forgiveness. The preventive tools for maintaining the quality of birth control, however, include not approaching adultery, prohibiting adoption, and forbidding incest, the people of shirk and immorality and blasphemy.

Keywords: Preventives, Keeping Birth Control, Quran.

المقدمة

لقد أهتم القرآن الكريم بالنسل الإنساني وأشاد به، ودعا إلى حمايته، ووضع وسائل ناجحة للحفاظ عليه، وحذر من كل ما يهدد كيانه، ووعدَّ كل من يعتدي عليه أو يسعى في إهلاكه في زمرة المفسدين، قال تعالى: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ) [البقرة: 205 - 204]

ومعنى النسل في اللغة: الولد، ونَسَلَ نسلاً من باب ضرب كثر نسله، ويتعدى إلى مفعول، فيقال: نسلت الولد نسلاً أي ولدته، وتناسلوا توالدوا، ويطلق النسل على الخلق والذرية، وتناسل القوم توالدوا وأنسل بعضهم بعضاً. (Fayyumi 1987, Fairooz Abadi 1926)

ويراد بالنسل في الشرع: الولد، والذرية التي تعقب الآباء وتخلفهم في بقاء المسيرة الطويلة للنوع البشري. (Yusuf 1991)

ISSN : 2232-0474 | E-ISSN : 2232-0482
www.gjat.my

في الجاهلية كانوا يقتلون الأولاد أحياءً بعد الولادة، بينما يتم منع الحمل بمنع اللقاح بين الحيوان المنوي والبويضة لتفادي الإنجاب، كما أن الإجهاض يتم قبل الولادة بشهور، وقبل أن يرى الجنين النور، فلا يمكن القياس بينهما؟

يقول الباحث: صحيح أن منع الحمل والإجهاض يختلفان شكلياً وظاهرياً مع قتل الأولاد أحياءً، ولكن للباحث قاعدة أصولية مشهورة تنص على أن ''الأمور بمقاصدها'' أي أن الإسلام ينظر إلى مآلات الأشياء وغاياتها قبل أن ينظر إلى أشكالها ومظاهرها، فكما أن قتل الأولاد في الجاهلية كان يتم بدافع الفقر والعوز، كذلك يتم منع الحمل والإجهاض في العصر الحاضر بدافع الفقر، وندرة الموارد الطبيعية، صحيح أن قتل إنسان حياً أكثر بشاعة من قتل جنين في بطن أمه، أو منع حمل، ولا يمكن اعتبارهما في مرتبة واحدة من البشاعة والإثم، ولكنهما- كما يلاحظ- يشتركان في الغاية والمقصد، إذ إن كليهما يتمّان بدافع الفقر أو الإملاق .

2- **النهي عن وأد البنات:** إن القرآن الكريم جاء ليعالج العادات والتقاليد الخاطئة عند البشرية جمعاء في كل مكان وزمان، ومن هذه العادات السيئة قتل البنات ووأدهن الذي كان معمولاً به في العصر الجاهلي، ولذلك أفرد سبحانه بالذِّكر ونهى عن ارتكابه وأنكر على مرتكبيه، فقال تعالى: (وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ) [النحل: 58]

وقوله تعالى: (وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ)]الزخرف: 71[.

ثالثاً: النهي عن ارتكاب الفواحش الظاهرة والباطنة: معنى الفاحشة والفاحشة والفحش في اللغة العربية هو كل قبيح سواء كان من الأقوال أو الأفعال، وقيل هو ما يشتد قبحه من المعاصي والذنوب، وتأتي الفاحشة في معنى الزنا ويطلق على الزنا بالفاحشة، وكل قبيح من قول أو فعل يسمى فاحشة. (Ibn al-Athir 1979)

ولقد ردت في القرآن الكريم آيات عديدة تحذر **النهي عن قتل النسل؛ ويتمثل في:**

1- **النهي عن قتل الأولاد خشية الفقر:** من الجرائم التي كانت منتشرة في المجتمعات الجاهلية هي قتل الأولاد خشية الفقر، ووأد البنات خشية العار، قال سبحانه: (وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ) [الانعام: 151]فالله تعالى نهى عن قتل الأولاد بدافع الإملاق، أي الفقر والفاقة، والإملاق مصدر من قول القائل: أملقت من الزاد فأنا أملق إملاقاً، وذلك اذا فني زاده وذهب ماله أفلس .(Al-Tabari 2005) والأولاد يطلق على المذكر والمؤنث، وجاء في سورة الإسراء ما يؤكد هذا المعنى ويؤيده لكن باختلاف يسير، وهو قوله تعالى: (وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ) [الاسراء: 31] .

والفرق بين قوله تعالى (من إملاق) وقوله: (خشية إملاق) أنهم كانوا يئدون البنات لأمرين: إما من أجل الفقر، فالأب ينفق على البنت ولكنه لا يرجو منها بعد أن تكبر أن تعينه على الكسب والحصول على المال فهو يقوم بقتلهم من أجل الفقر فذلك معنى قوله تعالى في سورة الأنعام: (من إملاق)، وإما من أجل خشية تعرض الأب في المستقبل للفقر أو عروض الفقر للبنت بعد وفاة أبيها فذلك معنى قوله تعالى في سورة الاسراء: (خشية إملاق). (Ibn ‘Ashur 2000)

وعندما ينظر المرء إلى الجرائم المنتشرة في المجتمع الجاهلي، قد يخيل إليه أنها كانت من ميزات ذلك العصر وخصائصه، ولكن لا يحتاج المرء إلى عناء بحث حتى يكتشف أن تلك الجرائم تمارس بحذافيرها على نطاق واسع في عصر حقوق الإنسان!! وتحت إشراف الأمم المتحدة والمنظمات الدولية، ومن هذه الجرائم: جريمة قتل الأولاد خشية الفقر، وتتمثل هذه الجريمة في مشروعية إجهاض الجنين، وإلزامية منع الحمل، وقطع النسل، خاصة في العالم الثالث، خشية نفاد الموارد الطبيعية، وعدم تكافئها مع الحاجات البشرية المتعددة.

قد يقول قائل: هناك بون شاسع بين هذه وتلك، فالعرب

ISSN : 2232-0474 | E-ISSN : 2232-0482
www.gjat.my

والكفين.(Al-Tabari 2005)

2- **النظر**: لقد أمر الله المؤمنين والمؤمنات -على حد سواء- بغض البصر، سداً للذريعة، ودفعاً للفاحشة، قال تعالى مخاطباً المؤمنين: (قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ)]النور:30) وقال مخاطباً المؤمنات: (وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ...) [النور: 31] والمقصود بغض البصر: أن يكف المؤمن أو المؤمنة أبصارهما عن كل ما حرم الله تعالى النظر إليه. (Al-Tabari 2005)

3- **الخضوع في القول**: لقد نهى القرآن الكريم عن الخضوع في القول وهو: ترقيق الكلام وتليينه ومخاطبة الرجال الأجانب بتكسر وغنج ودلال قال تعالى: (يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا) [الاحزاب: 32]

4- **اتخاذ الأخدان**: الأخدان جمع خِدْن وهو الصديقُ، والإسلام حرم اتخاذ الأخدان سواء للرجل أو المرأة، وقرن ذلك بالسفاح أي الزنا، قال تعالى: (وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ)[النساء: 25] هذا في شأن النساء، وأما بالنسبة للرجال فيقول الله تعالى: (الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ

من الفاحشة والفحشاء ما ظهر منها وما بطن، ويمكن للباحث أن نصنف هذه الآيات حسب التصنيف التالي:

أ- **النهي عن ارتكاب الفواحش بصورة عامة**: هناك آيات ورد فيها لفظ الفحشاء والفاحشة للدلالة على فعل قبيح أو إثم عظيم، من غير قصره على إثم دون إثم، أو فعل قبيح دون آخر، وإن كان يجوز حمله على فاحشة الزنا كما ذهب إليه بعض المفسرين، ولكن لا يمنع هذا من تعميمه، ومن هذه الآيات: قوله تعالى: (وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ)] الانعام: 151) وقوله تعالى: (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ)]الاعراف: 32) وقوله تعالى: (وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ)]الشورى: 37).

ب- **اغلاق الابواب الموصلة الى الفاحشة**: إن القضاء على الفواحش في المجتمع لا يمكن إلا إذا أغلقنا جميع الأبواب الموصلة إليها، ولذلك حرّم سبحانه كل ما من شأنه أن يؤدي إلى ارتكاب الفاحشة أو يعين على إتيانه، وبالنظر في القرآن الكريم يجد الباحث أن أبواب الفاحشة تتجلى في الصور التالية:

1- **التبرج وإبداء الزينة**: قال تعالى: (وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ...**الآية**) [النور: 31] أي: على المرأة المسلمة التي تنفذ أوامر القرآن الكريم أن لا تظهر زينتها لمن ليسوا لهن بمحرم، والزينة التي نهى القرآن عن إظهارها زينتان: الأولى: الزينة المخفية مثل الخلخال والقلائد والسوارين، فهذه يحرم على المرأة المسلمة إظهارها للأجانب، والثانية: الزينة الظاهرة وقد اختلف أهل العلم فيها: فمنهم من قال: إنها الزينة المتعلقة بالثياب الظاهرة، ومنهم من قال: زينة الخاتم والكحل، ومنهم من قال: إنها زينة الوجه

بالمسئولية أمام الطرف الآخر وأمام القانون وأمام الله، فكثيراً ما يأخذ بالخيار الأول، –وخاصة في غياب تقوى الله تعالى، كيف لا وقد يستطيع بذلك أن يتهرب من أي التزام ومسئولية، وفي الوقت نفسه يأخذ حظه من المتعة، ولا يقيد نفسه بشخص واحد طوال حياته، فلا أسرة ولا التزام ولا إنجاب ولا نسل.

إن النسل البشري لا يمكن أن يتكاثر تحت مظلة السفاح والإباحية، ولا يمكن لمجتمع فشت فيه الفاحشة أن تحافظ على كيان الأسرة، فإذا انعدمت الأسرة، انعدم التوالد والتناسل تبعاً لها، فيسير المجتمع نحو الشيخوخة ثم الانقراض .

د– النهى عن اللواط: ولقد عبر القرآن الكريم عن اللواط بالفاحشة في مواضع عديدة كما عبر عنه بالخبائث في سورة الأنبياء في سياق قصة قوم لوط عليه السلام، حيث ذكر أنهم انحرفوا عن فطرة الله التي فطر الناس عليها، فكانوا يأتون الرجال شهوة من دون النساء، فاكتفى الرجال بالرجال والنساء بالنساء.

قال تعالى: (وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ) [الاعراف: 81–80]وقال تعالى: (وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ)[النمل: 55–54]واللواط –وكذلك السحاق– نوع من أنواع الشذوذ وانحراف عن فطرة الله التي فطر الناس عليها، لأن الرجال لو اقتصروا على الرجال، والنساء بالنساء، ستؤدى هذه الظاهرة إلى غياب الزواج الطبيعي عن حياة الناس، وبالتالي غياب الإنجاب، فإذا غاب الإنجاب، سيسير النسل البشري نحو الانقراض.

ولذلك أنكر الله تعالى على قوم لوط فعلتهم الشنيعة وأنزل عليهم عذاباً لم يسبق له مثيل في الأمم السابقة. قال تعالى: (فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ مَنْضُودٍ) [هود: 82]وقال تعالى: (فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ مُشْرِقِينَ فَجَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ) [الحجر: 74–73]

بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) [المائدة: 5]واتخاذ الخدن يعد من مقدمات الزنا، وباب إلى الفاحشة، لما يترتب عليه من حب حرام بين ذكر وأنثى، ثم اللقاء والخلوة وثم الفاحشة في نهاية الأمر.

ج– النهي عن الزنا: لقد حذر القرآن الكريم من الزنا في آيات عديدة وتوعد فاعله عليه، كقوله تعالى: (وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا) [الاسراء: 32] وقوله تعالى: (وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا). [الفرقان: 68]

والمتأمل في هذه الآيات وغيرها يدرك بوضوح أن القرآن الكريم نهى عن اقتراف الفحشاء ومقاربة الزنا وأمر بعقاب كل من ارتكبه لحكمة سامية وهي: أن الإسلام ليس دين حقوق الإنسان فحسب، بل هو دين حقوق الإنسان وواجبات الإنسان، وهذا يعني أن الإسلام– بخلاف الأنظمة الوضعية–يأخذ بعين الاعتبار حقوق الإنسان وواجباته جنباً بجنب وسواء بسواء، فالإسلام يمنح الفرد أن يمارس حقه في المتعة الجنسية، ولكن يفرض عليه واجبات ومسئوليات إزاء هذا الحق، بناءاً على قاعدة أصولية مشهورة: (الغُرم بالغُنم)، فليس للفرد أن يتمتع بحقه في الشريعة الإسلامية من دون تحمل أي تبعات، وبما أن الزنا لا يقصَد منه إلا قضاء شهوة آنية ولذة فانية، فلا يرغب فاعله أن يتحمل أي مسئولية تجاه الآخر–لا مسئولية النفقة ولا مسئولية الولد – في حالة حدوث الحمل– بل يحرص كلا الطرفين أن يمنعا الحمل بكل الوسائل المتاحة، حتى ولو بالإجهاض، ولا يخفى على اللبيب أن اللذة وقضاء الشهوة من الدوافع الأساسية في إقبال الإنسان على الزواج وتكوين الأسرة وإنجاب الولد.

فإذا أتيحت الفرصة لكل شخص أن يقضي شهوته في المجتمع من دون تحمل أي مسئولية تجاه الآخر، فالنتيجة الطبيعية لهذا الوضع هي: إقبال الناس على الزنا وعزوفهم عن الزواج وانعدام الإنجاب، لأن الإنسان بطبيعته يتهرب من المسئولية، ولا يحب أن يتحمل تبعات أفعاله، فإذا وجد أمامه خيارين: أحدهما اللذة من دون أي تبعات وتكاليف ومسئولية، وثانيهما اللذة المصحوبة

ISSN : 2232-0474 | E-ISSN : 2232-0482
www.gjat.my

ثانياً: الأمر بإيتاء الصدقة: قال تعالى مخاطباً رسوله (ص): (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) [التوبة: 103]

والشاهد في الآية قوله تعالى: (تطهرهم وتزكيهم بها) أي: من فوائد هذه الصدقة أنها تطهر النفوس من رذائل البخل والشح والطمع، وتزكى القلوب من الأخلاق السيئة، وتنمى الأموال والحسنات (Tantawi 1998) . فالصدقة تطهر النفوس من الرذائل والمنكرات، وتزكيها بالفضائل والحسنات، وهي بذلك تحافظ على النسل وتقيه من الزوال، لأن النفوس إذا تطهرت وتزكت، لا تقترب من الفحشاء والمنكرات- وخاصة فاحشة الزنا واللواط- وتلتزم الطهارة والعفاف، وبالتالي تتجه لإشباع رغباتها نحو الزواج الشرعي، فتتكوّن الأسرة، ويتمُّ الإنجاب، ويتكاثر النسل.

ثالثاً: الأمر بذكر الله: إن القرآن الكريم يعتبر الذكر من أسباب الفلاح في الدنيا والآخرة، يقول سبحانه: (وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) [الجمعة: 10] والذِّكر له دور كبير في القرآن الكريم في القضاء على الفحشاء والمنكرات وحفظ النسل من جهتين: الأولى: قبل وقوعها للوقاية. والثانية: بعد وقوعها للعلاج.

أما دور الذِّكر في الوقاية من الفحشاء والمنكرات قبل وقوعها، فيتمثل في قوله تعالى: (الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ) [الرعد: 28]

فالذِّكر يولِّد السكون والطمأنينة في قلب المؤمن، ويربطه مباشرة بالله تعالى، فإذا كان القلب موصولاً بالله تعالى، فلا سلطان للشيطان عليه، وبالتالي لا يرتكب صاحبه المعاصي والمنكرات، فالقلب الخالي عن ذكر الله ليس إلا قطعة لحم ميت معرَّض للذئاب من شياطين الإنس والجن، يسوقونه كما يشاؤون، ولذلك قال نبينا صلى الله عليه وسلم: (مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه مثل الحي والميت). (Al Bukhari 1987)

الثاني: الوسائل الوقائية في جانب الأمر: لم يقتصر القرآن الكريم لحفظ النسل بالمنهيات في الجانب الوقائي، بل ركز أيضاً على المأمورات، وتتجلى هذه المأمورات في العبادات، فالمتدبر في كتاب الله يجد أن العبادات بجملتها شرعت لتطهير النفوس وتزكيتها، وإرساء الفضائل والأخلاق الحميدة في المجتمع، وتوطيد العلاقة بين العبد وربه، وهي بذلك تخدم حفظ النسل، ونذكر هنا بعض العبادات التي أمر القرآن بها وتساهم في المحافظة على النسل:

أولاً: الأمر بإقامة الصلاة: ان الصلاة في الإسلام ليست مجرد شعيرة تعبدية تقام خمس مرات في اليوم والليلة، بل هي تلعب دوراً كبيراً في حفظ النسل بجانب أدوارها الأخرى، يقول الله تعالى: (اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ) [العنكبوت: 45]يقول الإمام الطبري بأن القول الأصح والصواب في تفسير هذه الآية أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر وهذا ما ذهب إليه كل من ابن عباس وابن مسعود – رضي الله عنهم، ولو سأل سائل: كيف أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر إن لم يكن معنياً بها ما يتلى فيها ؟ والجواب: هو أن الصلاة تنهى من كان داخلاً فيها، فتكون كالحاجز بينه وبين ارتكاب الفاحشة، لأن إنشغاله بها يقطعه عن الشغل بالمنكر، ولذلك يقول الصحابي عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه): من لم يطع صلاته لم يزدد من الله إلا بُعداً. وذلك أن طاعة المصلي لها إقامته إياها بحدودها، وفي طاعته للصلاة مزدجر عن المعاصي والفواحش". (Al-Tabari 2005)

فالصلاة كما قال تعالى تنهى صاحبها عن الفحشاء والمنكر، فإذا انتهى الإنسان عن الفحشاء والمنكر، ولم يضع شهوته فيما نهى الله عنه، اتجه تلقائياً نحو امتثال أمر الله في الزواج الشرعي وتكوين الأسرة، وبذلك يتم الإنجاب وتكثير النسل.

وَسَاءَ سَبِيلًا)]الإسراء: ٢٣ [فسبب النهي عن الزنا هو حماية النسل من الضياع، قال الرازي (رحمه الله) : ''أنه إذا انفتح باب الزنا فحينئذ لا يبقى لرجل اختصاص بامرأة، وكل رجل يمكنه التواثب على كل امرأة شاءت وأرادت وحينئذ لا يبقى بين نوع الإنسان وبين سائر البهائم فرق في هذا الباب '' . [ينظر : التفسير الكبير للرازي : (20/ 332)]

والزنا يتسبب في نقل الأمراض الفتاكة من المصابين بها إلى الآخرين وإلى النسل، فالجنين الذي يولد عن طريق الزنا، يصبح ضحية لهذه الأمراض الفتاكة، وهو بريء كل البراءة، من هذه الجريمة التي ارتكبت في حقه.

الثاني: تحريم عادة التبني: لقد حرّم القرآن الكريم هذه العادة، وحرمها تحريماً أبدياً في آية واحدة بقوله تعالى: (**مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ**) [الاحزاب: 4]، وعالج هذه الظاهرة بقوله تعالى: (**ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ**) الاحزاب: 5]، وقد يسأل سائل ما علاقة تحريم التبني بحفظ النسل؟

والجواب: في الحقيقة ليس قصد الشارع من تحريم التبني طرد المتبنى من الأسرة واضطهاده في المجتمع، بل إن الشارع عندما أبطل التبني جاء ببدائل لحفظه وحمايته، مثل الاستلحاق والإقرار وغيرهما مما أثبته الفقهاء في كتب الفقه، ولكن الشارع أراد به حفظ النسل والنسب في آن واحد، فالتبني يشوّه العلاقات التي تنشئها آصرة النسب على أساس عقد الزواج بين الرجل والمرأة، حيث أن عقد النكاح في الشريعة الإسلامية، أساس لنشوء القرابة والمصاهرة والرضاع، والنسب يشكل العنصر الأساسي في تماسك الأسرة وترابطها، وبدونه تفقد الأسرة حقيقتها ومحتواها، فالأسرة بجميع أشكالها وأواصرها تنبنى على عقد الزواج، وفي التبني دخول عنصر غريب وشاذّ عن البناء الأسري، مما يكون سبباً في هدم البناء كله، فتنحل روابط الشبكة، وتختلط الأنساب، وتنهدم القواعد الضابطة للزواج، كما تضيع مقاصد تشريع التوارث بالتنازع بين العنصر الدخيل وبين العناصر الحقيقية للأسرة، حيث أن نظام التبني في الجاهلية كان لا يمانع

وأما دور الذِّكر في معالجة الفحشاء والمنكرات بعد وقوعها، فيتمثل في قوله تعالى في وصف المتقين: (وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ) [آل عمران: 135]الآية تنص على أن المتقين ليس من صفاتهم أن لا يرتكبوا الذنوب والفاحشة أبداً، فهم لا يخططون للمعصية تخطيطاً مسبقاً، ولكنهم بطبيعتهم قد تعتريهم حالات من الضعف والخَوَر، فيهفون هفوة، ويزلون زلة، فيقعون في الفاحشة والمعصية، وهنا يأتي دور الذِّكر لجبران ما فات ومعالجة المشكلة، فَيرجِعهم إلى صوابهم ورشدهم بالاستغفار، وهم لا يصرون على ذنوبهم بعد ذلك، وهذا هو الفرق بين المتقين وغيرهم.

رابعاً: الأمر بالاستغفار:

الاستغفار في القرآن الكريم مدعاة للخير والبركة والنعمة وتكثير المال والبنين والمتاع الحسن، يقول المولى سبحانه على لسان نبيه نوح عليه السلام: (فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا) [نوح: 12-10]

والشاهد في الآية قوله تعالى: (ويمددكم بأموال وبنين) حيث ربط القرآن بين الاستغفار والإمداد بالأموال والبنين (النسل) وسائر الأرزاق، أي هناك علاقة طردية بين الاستغفار وكثرة المطر والمال والبنين والرخاء المادي.

ثانياً: الوسائل الوقائية للحفاظ على نوعية النسل: إن المتدبر في القرآن الكريم يدرك بوضوح أنه حريص على حفظ النسل وتكثيره، يحرص أيضاً على قوة النسل وسلامته، وصحة النسب وثبوته، إضافة إلى تماسك الأسرة وترابطها وحفظها من الزعزعة والانهيار، ولذلك قدم وسائل وقائية وعملية لرفع مستوى النسل كيفاً ونوعاً، ومن هذه الوسائل:

الأول: عدم الاقتراب من الزنا: لا شك أن للزنا أضرار جسيمة على الفرد والمجتمع، والذي يعنينا هنا معرفة الأضرار التي يتركها الزنا على نوعية النسل الإنساني، وتهدده بالزوال والدمار، ولذلك قال تعالى: (وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً

ISSN : 2232-0474 | E-ISSN : 2232-0482
www.gjat.my

الخاتمة

لقد تبين للباحث من خلال النقاش السابق، أن القرآن الكريم وضع نوعين من الوسائل لحفظ النسل وهي الوسائل الوقائية للحفاظ على كميَّة النسل، والوسائل الوقائية للحفاظ على نوعية النسل. تتضمن الوسائل الوقائية على كمية النسل الوسائل في جانب النهي كالنهي عن الرهبانية، وقتل الأولاد خشية الفقر، والنهي عن الوقوع في الفواحش الظاهرة والباطنة، أما في جانب الأمر تتضمن الأمر بإقامة الصلاة، وإيتاء الصدقة، والاكثار من الذكر والاستغفار. بالإضافة إلى الوسائل الوقائية للحفاظ على نوعية النسل تتضمن عدم الاقتراب من الزنا، وتحريم عادة التبني، والنهي عن نكاح المحارم.

References

Holy Quran

Al-Shanqiti, Muhammad Bin Muhammad Bin Mokhtar. (1995). *Adwa' al-Bayan Fi Tafsir al-Quran bi al-Quran*, Beirut: Dar al-fikr.

Ibn 'Ashur, Muhammad Tahir. (2000). *Al-Tahrir Wa al-Tanwir*, first edition, Beirut: Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi.

Tantawi, Muhammad Sayyid. (1998) .*Al-Tafsir al-Wasit*, Cairo: Dar al-Nahda.

Tabari, Abu Jafar Muhammad Ibn Jarir. (2005). *Jami' al-Bayan 'an Ta'wil Ay Quran*, Cairo: Dar al- Ma'rifah.

Al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad Ibn Ahmad. (1999). *Al-Jami' Li Ahkam al-Quran*, Beirut: Dar al-Fikr.

Al-Bukhari, Muhammad Ibn Ismail. (1987). *Sahih al-Bukhari*, Beirut: Dar Ibn Kathir.

Sayyid Qutb. (1982). *Fi Zilal al-Quran*, Beirut: Dar al-Shorouk.

Ibn al-Athir Jazari, al-Mubarak bin Muhammad Abu Saadat. (1979). *al-Nihayat Fi Ghurayb al-*

في ميراث المتبنى من متبنيه، فجاء الإسلام بتحريم هذا النظام.

الثالث: النهي عن نكاح المحارم: قال الله تعالى عن المحرمات: (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا) [النساء: 23-24]، في هذه الآيات ذكر تعالى ما يحل وما يحرم من النساء، والاجماع نص على تحريم عدد من النساء: فمن النسب سبع، ومن الرضاع والصهر ست، وذكر السنة النبوية الجمع بين المرأة وعمتها.

والعلة والحكمة التي من أجلها حرم الله تعالى هذه الأنكحة أن الزواج بين الأقارب يضعف الذرية مع مرور الزمن، على العكس من الزواج من غير الأقارب، وذلك لتركز استعدادات الضعف الوراثية في ذريتهم، اما اذا تركت الفرصة للتلقيح الدائم بدماء جديدة غير الأقارب تضاف استعداداتها، فتجدد حيوية الأجيال واستعداداتها.

إضافة إلى أن الزواج فيه توسيع لنطاق الأسرة ومدها إلى ما بعد رابطة القرابة، ولا حاجة لها بين الأقارب لأنهم تجمعهم رابطة القرابة القريبة، فلم يسمح بالزواج من القريبات إلا من بعدت الصلة بها، حتى يكاد يفلت رابطة القرابة(Sayyid Qutb 1982)

وإذا أمعن الباحث النظر في الحكم التي ذُكرتْ آنفاً، لاحظ أن كلها تصب إما في مصلحة تحسين النسل وتقويته، وإما في مصلحة استقرار الأسرة وتماسكها واستمرارها.

ISSN : 2232-0474 | E-ISSN : 2232-0482
www.gjat.my

Hadith wa al-Athar, Beirut: Scientific Library.

Al-Shawkani, Muhammad bin Ali bin Muhammad. (1973). *Nail al-Awtar*, Beirut: Dar al-Jil.